

وبهذه المناسبة أود أن أتوجه بالشكر للسيد رئيس لجنة القطاعات الإنتاجية بمجلس المستشارين، والسيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة على تفاعلهم الإيجابي مع هذا المشروع.

إن هذا المشروع يأتي في سياق خاص تمر به بلادنا ويمر به العالم بأسره، من جراء التداعيات الاقتصادية والاجتماعية التي نجمت عن تفشي وباء فيروس كورونا، ولا يخفي عليكم ما لهذا المشروع من استعجال وأهمية كبيرة، ولعل استعجال وأهمية هذا المشروع يأتي في سياق إنقاذ مقاولات قطاع السياحة والنقل الجوي من شبح الإفلاس، وهو ما جعل وزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي تسعى إلى تنزيل هذه الآلية القانونية من خلال مشروع القانون رقم 30.20، بهدف مساعدة القطاعات المعنية، أي وكالات الأسفار والمؤسسات السياحية، أرباب النقل السياحي وأرباب النقل الجوي للمسافرين، والتي تعاني من صعوبات مالية واقتصادية واجتماعية بسبب الظرفية الحالية المترتبة عن وباء فيروس كورونا.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إن مشروع القانون المنظور على أظنكم اليوم يسمح لمقدمي الخدمات بتعويض المبالغ المستحقة لزيائهم بوصول بالدين على شكل اقتراح خدمة ماثلة أو معادلة دون أي زيادة في السعر.

إن هذا المشروع يهدف:

- أولاً، إلى الحد من جميع أشكال توقف النشاط الاقتصادي وتأثيره على مناصب الشغل، وذلك من خلال تخفيف الضغط على خزينة مقدمي الخدمات؛
- ثانياً، تجنب خطر إفلاس مقدمي الخدمات المغاربة وحماية مصالح الدائنين، لاسيما الزبناء؛
- وثالثاً، تحفيز الطلب والحفاظ على قيمة المعاملات بالمغرب وذلك من خلال تجنب الأداءات المرتقب دفعها بالعملة الصعبة.

كما تجدر الإشارة إلى أن مقتضيات هذا المشروع محددة لفترة زمنية دقيقة وبشروط مبينة، وتخص عقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين المبرجة في الفترة ما بين فاتح مارس 2020 إلى غاية 30 شتنبر 2020، والتي تم إلغاؤها نتيجة تفشي جائحة فيروس كورونا، كما يميز مشروع القانون بين نوعين من العقود وفقاً للتواريخ المقرر للتنفيذ وهي كالآتي:

1. العقود المقرر تنفيذها خلال الفترة الممتدة من فاتح مارس 2020 إلى غاية تاريخ رفع حالة الطوارئ الصحية. هذه العقود ستفسخ بقوة القانون بحيث يستحيل تنفيذها بسبب الإجراءات المتخذة إثر الإعلان على حالة الطوارئ الصحية، أي الحجر الصحي، إجراءات تقييد التنقل والسفر وكذا

محضر الجلسة رقم 284

التاريخ: الثلاثاء 25 رمضان 1441هـ (19 ماي 2020م).

الرئاسة: المستشار السيد عبد القادر سلامة، الخليفة الرابع للرئيس.

التوقيت: ستة وعشرون دقيقة، ابتداء من الساعة الحادية عشر والدقيقة الثانية عشر زوالاً.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على "مشروع قانون رقم 30.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بعقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين".

المستشار السيد عبد القادر سلامة، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على مولانا رسول الله.

أعلن عن افتتاح الجلسة التشريعية المخصصة للدراسة والتصويت على "مشروع قانون رقم 30.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بعقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين"، المحال علينا من مجلس النواب.

السيدة الوزيرة،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

على بركة الله، نشرع في مناقشة المشروع الذي بين أيدينا، وقبل ذلك وباسمكم أود أن أتقدم بالشكر الجزيل لكل من رئيس وأعضاء لجنة القطاعات الإنتاجية ولكافة السادة رؤساء الفرق والمجموعة بالمجلس، وكذلك للسيدة الوزيرة، وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي، على الجهود التي بذلوها جميعاً من أجل إغناء هذا المشروع في المناقشة والتدخلات لكافة أعضاء مجلس المستشارين.

الكلمة للسيدة الوزيرة لتقديم المشروع.

السيدة نادية فتاح، وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي

والاقتصاد الاجتماعي:

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أنشرف اليوم بتقديم "مشروع القانون رقم 30.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بعقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين"، بعدما وافقت عليه لجنة القطاعات الإنتاجية بمجلسكم الموقر يوم الاثنين 18 ماي 2020، وكذلك بعد أن صادق عليه مجلس النواب بتاريخ 13 ماي 2020.

كابينين في الخارج، إذن كان بالتالي ضروري أنه يكون في الواجهة من حيث الأزمة.

باش ما يتفهمش كلامي غلط، احنا مع المساعدة ومع الدعم ديال هاذ القطاع، إن على المؤسسات والمنشآت ديالو الانتاجية يعني الخدماتية أو على مستوى العاملين به، اللي بهاذ المناسبة الأغلبية دياهم عمال موسمين وتيخص يتلقى الحل كذلك للعامل الموسمي في مجال إعطاء الحقوق ديالو، ويمكن هاذي مناسبة اللي يمكن تفكرو فيها جميع، تفكرو في هاذ المسألة جميع، المعالجة.. احنا في الحقيقة الهاجس ديالنا هو المعالجة ديال هاذ.. نتعتبرو بأن ما كانش من الضروري نجيو للتشريع، علاش؟ لأن تنضربو مبادئ مهمة في قانون العقود والالتزامات اللي تيتبني عليها droit (le conventionnel)، اللي تيتبني عليها القانون التعاقدية، اللي هو الإيجاب والقبول ولا شي واحد اختل بالعقد تيكون هنالك تعويض عن الضرر.

هاذ الشيء كله جينا في مناسبة يعني قصيرة وضريناه، الشيء اللي تيتخلق واحد (le manque de confiance vis-à-vis) ديال التعاقد ديالنا على قوانيننا، هذا من جهة، من جهة أخرى نتعتبرو بأنه هاذ القانون جا (sous une pression corporatiste)، يعني ديال شي لوبيات معينة، بزاف القطاعات متضررة ما كابينش غير (les agences de voyage).

كنتعتبرو كذلك بأن هاذ القانون جا، خلق واحد النوع ديال اللامساواة، اللامساواة على اعتبار أنه مثلا: (la RAM²)، 60% ديالها، ديال (les billets) مع الخارج، هاذوك (la RAM) غادي تخلصهم راهم (elle est obligée de rembourser)، لأن المسألة داخلين فيها (des opérateurs) خارج المغرب وكين داك المبدأ ديال (la territorialité) (de la loi) وبالتالي هاذ (la loi) اللي تنديروها احنا ما تدخلش بالنسبة لهم في عين الاعتبار، شكون اللي هذا، هو هذالك اللي تيشري من تنغير غادي يشري العمرة ولا الحج ولا شي حاجة، وبالتالي هاذي ماشي.. هنالك عدم المساواة في التعامل، هنالك حقوق المستهلك، لأن هذالك المستهلك اللي اشري (billet) باش يمشي للعمرة، دبا مع هاذ الأزمة محتاج ذوك الفلوس، وبالتالي علاش غادي نجيو نديرو لو (une créance)، ذاك الشيء كله بالتشريع، أنا ما تنقولش.. ممكن (les opérateurs)، الفاعلين المهنيين يوصلو لهاذ الشيء بالتفاوض، يعطيو يعني بدائل مغرية، يمكن الدولة تساعدهم ب "0" (des taux d'intérêts à "0") (nul) يمكن عدد ديال المسائل اللي كان يمكن (la commission de veille) تفكر فيها، ولكن ما نجيو للتشريع، لأن هذا وجه البرلمان، خاصة وأنا تنضربو مكسب مهم ديال الدستور ومبدأ مهم وهو عدم رجعية

إلغاء المجال الجوي، ... إلخ.

2. العقود المقرر تنفيذها خلال الفترة الممتدة من اليوم الموالي لتاريخ رفع حالة الطوارئ الصحية إلى غاية 30 شتنبر 2020، والتي يمكن لمقدم الخدمات فسخها نظرا للتغيرات والتقلبات التي يعاني منها هذا القطاع بسبب تفشي جائحة فيروس كورونا، والتي تعيق أية برمجة أو تخطيط.

من جهة أخرى، فإنه إذا تعذر إبرام العقد المتعلق بالخدمة الجديدة قبل نهاية مدة صلاحية وصل الدين وحفاظا على حقوق المستهلكين، يقوم مقدم الخدمات فوراً بإرجاع مجموع المبالغ المؤداة من طرف الزبون.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إننا نتوخى من هذا المشروع أن يساهم في الحد من الآثار السلبية لجائحة فيروس كورونا على قطاعي السياحة والنقل الجوي في الظروف الحالية، مع التأكيد على أن وزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي ستبقى حريصة على مواكبة المهنيين والتدخل كلما دعت الضرورة إلى ذلك، حفاظا على مصالح القطاع، وحفاظا على مصالح المستهلكين، وحفاظا أيضا على المصلحة العامة ببلادنا، تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس حفظه الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

الكلمة لمقرر اللجنة إلى بغي، أعتقد بأنه التقرير وزع عليكم جميعا، وأنا البارح سهرت مع اللجنة التقنية باش يتوزع التقرير.

إذن الآن غادي نبدأ المناقشة كما اتفقنا البارح في ندوة الرؤساء أن معظم ديال الفرق والمجموعة غادي يقدمو المداخلات كتابة، فإذا كان هناك شي واحد، شي رئيس ولا رئيسة بغات الكلمة، لها ذلك. آمال، رئيسة.. تفضلي.

المستشارة السيدة آمال العمري:

السيد الرئيس،

في الحقيقة هاذ مشروع قانون رقم 30.20 واللي احنا فهمنا الأسباب ديالو واللي يعني الأهم.. بالنظر للأهمية ديال هاذ القطاع اللي تيشكل طبعا 7% من (PIB¹)، من الناتج الداخلي الخام، والأهمية ديالو بالنظر كذلك اللي تيشغل فيه عشرات الآلاف، احنا متفقين، بالنظر كذلك على أنه هو أول القطاعات اللي تأثرت بفعل الأزمة ديال "كوفيد" نظرا كذلك للإغلاق ديال الحدود الجوية بحال اللي عرفنا، المجال الجوي، ثم لارتباط هاذ القطاع بالطلب الخارجي والأغلبية ديال (les tour-opérateurs) وذاك الشيء

² Royal Air Maroc

¹ Produit Intérieur Brut

المعارضون = 5؛

المتنعون = لا أحد (0).

إذن غادي ندوزو الآن للتصويت على المادة 2:
الآن غادي نعطيو الفرصة باش نتأخ يوصلو..

السيد أمين المجلس:

المادة 2:

الموافقون = 54؛

المعارضون = 6 (4 عن طريق "zoom" و 2 من داخل القاعة)؛

المتنعون = 1.

المادة 3:

الموافقون = 54؛

المعارضون = 6 (4 عن طريق "zoom" و 2 من داخل القاعة)؛

المتنعون = 1.

المادة 4:

الموافقون = 54؛

المعارضون = 6 (4 عن طريق "zoom" و 2 من داخل القاعة)؛

المتنعون = 1.

المادة 5:

الموافقون = 54؛

المعارضون = 6 (4 عن طريق "zoom" و 2 من داخل القاعة)؛

المتنعون = 1.

المادة 6:

الموافقون = 54؛

المعارضون = 6 (4 عن طريق "zoom" و 2 من داخل القاعة)؛

المتنعون = 1.

المادة 7:

الموافقون = 54؛

المعارضون = 6 (4 عن طريق "zoom" و 2 من داخل القاعة)؛

المتنعون = 1.

المادة 8:

الموافقون = 54؛

المعارضون = 6 (4 عن طريق "zoom" و 2 من داخل القاعة)؛

المتنعون = 1.

المادة 9:

الموافقون = 54؛

المعارضون = 6 (4 عن طريق "zoom" و 2 من داخل القاعة)؛

المتنعون = 1.

القوانين، واثتوما تتعرفو بأن القوانين اللي كان فيها الضرب ديال هاذ المبدأ كلها كانت قوانين كبيرة ومهمة، مثلا: لما كانت (les huiles nocives)، لما كانت الزيوت اللي كانت سببت في السل، هاذيك اعتبرنا بأنها مسألة ديال الصحة العمومية، وبالتالي لقينا لها الفتوى.

هنا، لا أظن بأن هاذ الأزمة واللي تيمر منها المغرب كله تنستحقق بأننا نجيو، احنا كمؤسسة تشريعية، ونزكيو بحال هاذ المبادرات، مع العلم أننا مع الدعم ديال هاذ القطاع والدعم ديال العاملين فيه.
شكرا، السيد الرئيس، على إتاحة الفرصة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

هل هناك من متدخل آخر؟

إذن ما كاينش حتى شي متدخل.

وقبل المرور إلى جلسة التصويت، دبا هاذ الجلسة راها منقولة على منصة (zoom)، وتدارت نظرا للظروف الراهنة التي تمر بها بلادنا، المتسمة بالتعبئة الجماعية للتصدي لانتشار وباء كورونا، وكذلك تطبيق الحجر الصحي على كافة المواطنين والمواطنات اللي صعب التنقل للمستشارين من مدينة إلى الرباط، وبالتالي المكتب اقترح هذه الطريقة باش يكون التصويت عن بعد تماشيا مع الدستور، "الفصل 60" منه، الذي يعطي أن التصويت هو حق لكل مستشار، وكذلك النظام الداخلي، "المادة 175".

وتبعا لمداولة كل من مكتب المجلس وندوة الرؤساء اللي عندها الصلة بهاذ الموضوع، سنصوت على مشروع القانون عبر المنصة الالكترونية المؤمنة التي أعدت لذلك، سواء من السيدات والسادة الحاضرين في القاعة، وكاين دبا الآن أعتقد بأنه كاين كذا وأربعين (40) واحد خارج القاعة اللي متصلين وتيتبعو هاذ الجلسة.
إذن، على بركة الله، غادي نبدأ بالتصويت.

السيد أحمد تويزي، أمين المجلس:

السيد الرئيس،

نتيجة التصويت على المادة الأولى:

الموافقون = 43؛

المعارضون = 2؛

المتنعون = 0.

هاذو اللي صوتوا عن طريق (zoom)، إلى كاين شي حد هنايا نزيدوه.

السيد رئيس الجلسة:

النتيجة (المادة الأولى):

الموافقون = 43؛

الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين" (كما وافق عليه مجلس النواب)، وهو المشروع الذي يأتي في سياق خاص تمر به بلادنا والعالم جراء التداعيات الاقتصادية والاجتماعية لتفشي وباء كورونا المستجد، كما يستمد راهنته من الحرص على إنقاذ مقاولات قطاع السياحة والنقل الجوي من شبح الإفلاس، ومساعدة وكالات الأسفار والمؤسسات السياحية وأرباب النقل السياحي والنقل الجوي للمسافرين، التي تعاني صعوبات مالية واقتصادية واجتماعية بسبب الظرفية الحالية.

كما أن مقتضيات هذا المشروع جاءت محددة لفترة زمنية دقيقة وبشروط مبينة وتخص عقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين المبرمجة في الفترة ما بين فاتح مارس 2020 إلى غاية 30 شتنبر 2020، والتي تم إلغاؤها نتيجة تفشي جائحة فيروس كورونا "كوفيد-19".

السيد الرئيس المحترم،

إن أزمة كورونا تلقي بظلالها على الاقتصاد المغربي في كافة قطاعاته، فحالة الإغلاق التي تشهدها البلاد منذ مارس الماضي لحد من انتشار الفيروس، أثرت بشكل كبير على قطاعات اقتصادية كبرى، غير أن قطاع السياحة شهد الخسائر الأكبر، والتي وصلت لنحو 90%، فيما تم تسريح نحو 75% من العاملين بالقطاع، هذا إذا ما أخذنا بعين الاعتبار أهمية قطاع السياحة في المغرب الذي حقق عام 2019 نمواً اقتراب من 5%، كما أنه يساهم بنسبة كبيرة من الناتج الداخلي تصل لنحو 8%، وهو ما يعني أن الجهود المستعجلة التي يجب بذلها ستكون كبيرة، ويجب أن تتمركز في ترميم الخسائر، وتنشيط الاستثمارات من أجل تفعيل التشغيل، وتشجيع المواطنين على السياحة الداخلية، خاصة وأن توقعات عودة السياحة خلال العام الجاري غير واردة في ظل الإغلاق الذي تعتمد كل الدول المصدرة للسياح خاصة في أوروبا.

إن هذه الأزمة أكدت على ضرورة تشجيع السياحة الداخلية، كخيار أساسي من ضمن جملة من الخيارات، لإنقاذ هذا القطاع الحيوي، إلى جانب ضرورة أن تتدخل الحكومة لمساعدة القطاع، خاصة فيما يتعلق بتأجيل القروض وبعض الضرائب ومساهمات الشركات، وأيضاً فيما يخص الحماية الاجتماعية، كما يمكن أن يتم منح بعض القروض بشروط تفضيلية وعلى مدى بعيد للحفاظ على وجودها.

يجب أيضاً التعاطي مع تبعات الأزمة على كل الخدمات والسلاسل السياحية والقطاعات المرتبطة بها والتي تعرضت لخسائر فادحة منذ قرار السلطات بإيقاف الرحلات بمختلف أنواعها ومنع تنظيم جميع التظاهرات الثقافية والرياضية، وإلغاء المواسم الدينية والندوات العلمية والمهنية، لم يعد للسياحة مجال للتحرك.

إن إقرار خطة حكومية مستعجلة وشاملة لإنعاش الاقتصاد المغربي في مرحلة ما بعد كورونا، يبقى ضرورة ملحة كإجراء لاحق يأخذ بعين الاعتبار

المادة 10:

الموافقون = 54؛

المعارضون = 6 (4 عن طريق "zoom" و 2 من داخل القاعة)؛
المتنعون = 1.

المادة 11:

الموافقون = 54؛

المعارضون = 6 (4 عن طريق "zoom" و 2 من داخل القاعة)؛
المتنعون = 1.

المادة 12:

الموافقون = 54؛

المعارضون = 6 (4 عن طريق "zoom" و 2 من داخل القاعة)؛
المتنعون = 1.

المادة 13:

الموافقون = 54؛

المعارضون = 6 (4 عن طريق "zoom" و 2 من داخل القاعة)؛
المتنعون = 1.

الآن التصويت على نص المشروع بأكمله:

الموافقون = 54؛

المعارضون = 6 (4 عن طريق "zoom" و 2 من داخل القاعة)؛
المتنعون = 1.

السيد رئيس الجلسة:

إذن سمعتو النتيجة.

إذن وافق مجلس المستشارين على "مشروع قانون رقم 30.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بعقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين".
شكراً للجميع.

رفعت الجلسة.

الملحق: المداخلات المسلمة مكتوبة لرئاسة الجلسة.

I. مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الأصالة والمعاصرة في إطار مناقشة "مشروع قانون رقم 30.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بعقود

محكمة تفري الزبناء المحليين للإقبال عليها. كما ننتهز الفرصة لإثارة انتباه الحكومة لوضعية الصناع التقليديين نظرا للارتباط الوثيق بينها وبين السياحة. وتثير انتباه الحكومة كذلك لوضعية الخطوط الملكية المغربية وتنافسيتها، كما نعتبر بأن لجنة اليقظة الاقتصادية الخاصة بتدبير جائحة كورونا، كان عليها أن تتولى إيجاد حلول للمشاكل المطروحة، دون الحاجة لإصدار قانون، وبذلك نتمنى أن لا تكون الحكومة خضعت لبعض اللوبيات، وأن القانون جاء لحماية السلسلة السياحية لبلادنا. وفي الختام، فإن الفريق الاستقلالي يصوت ب "نعم".

III. مداخلة فريق العدالة والتنمية:

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إن المقترحات القانونية التي جاء بها مشروع قانون رقم 30.20، تسعى بالأساس إلى إيجاد توازن بين مصلحة مستهلكي الخدمات السياحية من جهة، وبين حماية مقدمي هذه الخدمات من خطر الإفلاس، في ظل ظروف القوة القاهرة المتمثلة في هذه الجائحة، وفي هذا الصدد تقدم، كفريق العدالة والتنمية بمجلس المستشارين، بعض الملاحظات حول هذا المشروع القانون متعلقة ب:

- بمدى واقعية الآجال الواردة في المشروع والمعايير المعتمدة لإقرارها؛
- تداعيات عدم إقرار جزاءات حال إخلال أحد الأطراف بالمقتضيات القانونية له.

داعين الجهات المعنية إلى ضرورة وضع نموذج بالبيانات الإلزامية الأساسية التي يجب أن يتضمنها الوصل بين المقدم للزبناء. ومن جهة أخرى، لا بد لنا، في فريق العدالة و التنمية بمجلس المستشارين، أن نثمن التجاوب الأولي والسريع مع تداعيات هذه الأزمة على الأنشطة السياحية ببلادنا، داعين في نفس السياق إلى ضرورة وضع مخطط استعجالي واقعي يراعي وضعية القطاع بمختلف أنشطته، والمتغيرات التي فرضتها هذه الجائحة على مستقبل العرض السياحي بالمغرب، والعمل على تنزيله في أقرب الآجال، وذلك بتعاون مع فاعلي القطاع، للبحث عن السبل الكفيلة والوسائل المناسبة لتخفيف آثار هذه الأزمة؛ كما نعتبر في فريقنا أن تأهيل العنصر البشري، خاصة مقدمي خدمة الفنادق والنقل السياحي للتعامل مع المعايير الجديدة للوقاية الصحية، أصبح لزاما لضمان تنافسية بلادنا كوجهة سياحية عالمية، دون أن نغفل أهمية تشجيع السياحة الداخلية مستقبلا، في ظل الغموض والمتغيرات التي يتخبط فيها العالم، داعين في نفس السياق إلى مواصلة منح الأولوية للمقاولات المشتغلة بالقطاع المصرح بالتوقف عن العمل وصرف تعويضات الضمان الاجتماعي للمستخدمين والعمال المصرح بفقدانهم للعمل المشتغلين بها وفق الضوابط المعمول بها.

وضعية القطاع السياحي والإجراءات الكفيلة بإعادة الحياة إليه، تبعا لما تقرره لجنة اليقظة التي أحدثها جلاله الملك حفظه الله، للتعاطي مع الوضع الجديد والنظر في الحلول المقترحة، أولا لمواجهة فيروس كورونا، وثانيا لمعالجة التداعيات الاقتصادية والاجتماعية لمرحلة ما بعد الوباء.

السيد الرئيس المحترم،

إن تعاطينا الإيجابي مع هذا المشروع نابع من إيماننا بأنه سيساهم في تفادي إفلاس المهنيين من خلال السماح لمقدمي الخدمات بتعويض المبالغ المستحقة لزيئناهم بوصل بالدين على شكل اقتراح خدمة مماثلة أو معادلة دون أي زيادة في السعر، كما أننا تفاعلنا معه إيجابيا جاء بعدما تكونت لدينا القناعة، في فريق الأصالة والمعاصرة، أنه سيساهم في الحد من تأثير توقف النشاط الاقتصادي على مناصب الشغل، وذلك من خلال تخفيف الضغط على خزينة مقدمي الخدمات وحماية مصالح الدائنين، لاسيما الزبناء، وتخفيف الطلب، والحفاظ على قيمة المعاملات بالمغرب، وذلك من خلال تجنب الأداءات المرتقب دفعها بالعملة الصعبة. بالنظر لهذه الاعتبارات، وانسجاما مع الموقف الذي عبرنا عنه على مستوى اللجنة، فإننا نصوت بالإيجاب على هذا المشروع قانون.

II. مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء الحكومة المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

أشرف أن أعرض على أنظار مجلسنا الموقر تدخل الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بخصوص "مشروع القانون رقم 30.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بعقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين".

السيد الرئيس،

إن الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية وهو يناقش هذا القانون استحضرا أهميته وراهنيته والاستعجالية التي فرضتها جائحة فيروس كورونا "كوفيد-19"، وتداعيات ذلك على قطاع السياحة والنقل الجوي، مما يستوجب إنقاذ المقاولات السياحية من الإفلاس، وذلك عبر تنزيل مقتضيات مشروع القانون الذي بين أيدينا لمساعدة القطاعات المعنية التي تعاني صعوبات مالية واقتصادية واجتماعية بسبب الظروف الحالية.

وبهذه المناسبة، يشيد الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بالرؤية الاستشرافية لصاحب الجلالة نصره الله والتي انبعثت عنها إجراءات استباقية وتدابير احترازية، جنبنا بلادنا الكارثة لا قدر الله.

هذا، وإن الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية يثير انتباه الحكومة إلى أن قطاع السياحة يعرف مشاكل عديدة منذ سنين، تتفاقم كلما وقعت أزمة إقليمية أو دولية، ويوصي بالعناية بالسياحة الداخلية من خلال استراتيجية

السيدة الوزيرة،

السيدات والسادة المستشارين،

ارتباطا بهذه الخطوة التشريعية الهامة، فتطلعنا في الفريق الحركي كبير إلى أن تتم مواكبة كل المقاولات والفاعلين المتضررين من تداعيات هذا الوباء في القطاع السياحي، والقطاعات المرتبطة به، وتخفيف الضغط على كل الفاعلين بالسياحة، وهو ما يتطلب اتخاذ تدابير لدعم المتضررين وانخراط الأبنك ومختلف مؤسسات الائتمان، في برنامج إنقاذ الفاعلين في هذا القطاع الإستراتيجي والحيوي، وتأجيل ديونهم بدون فوائد، كما يتطلب الوضع رؤية حكومية لمراجعة وتخفيف المنظومة الضريبية في القطاع.

السيد الرئيس المحترم،

السيدة الوزيرة المحترمة،

لكل الاعتبارات السابقة، ونظرا لأهمية مضامين مشروع هذا القانون المعروض على أظنارنا، فإننا في الفريق الحركي سنصوت إيجابا على مقتضياته.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

V. مداخلة المستشار السيد لحسن أدعي باسم فريق التجمع الوطني

للأحرار:

السيد الرئيس المحترم،

السيد وزير البوالة المحترم،

السيدة الوزيرة المحترمة،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

لي عظيم الشرف أن أتدخل باسم فريق التجمع الوطني للأحرار لمناقشة "مشروع قانون رقم 30.20 يتعلق بعقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي"، والذي جاء في وقته داخل الجلسة العامة. وهي مناسبة أتقدم من خلالها بالشكر والتقدير للسيدة الوزيرة، التي جاءت بهذا المشروع لإنقاذ شريحة كبرى من المستثمرين والعمالين في القطاع السياحي والذين توقفت مختلف أنشطتهم المهنية، مهنتينك على هذا الإنجاز، والذي ناضلت من أجله داخل "لجنة اليقظة الاقتصادية" التي أحدثتها جلالة الملك نصره الله، وكلفها بتدبير الأزمة عبر الإمكانيات التي يوفرها الصندوق الخاص للتخفيف من آثار الأزمة التي خلفتها الجائحة على الوضعية الاقتصادية والاجتماعية.

كما أن أوضاع الحرفيين والصناع التقليديين والذي يقدر عددهم بمليوني و400 ألف صانع تقليدي، تبقى أيضا، من أبرز القطاعات المتضررة بهذه الجائحة العالمية؛ ممثلين المقاربة التشاركية التي تهجها السيدة الوزيرة منذ أن تولت تدبير القطاع حيث زرعت دينامية جديدة، ومحاوره بارعة تعتمد لغة الصراحة والوضوح في تعاملها مع مختلف المهنيين في القطاع، بهدف بلورة مشروع مشترك يهدف إلى تنمية قطاع السياحة والصناعة

وفي الختام، يشرفنا في فريق العدالة والتنمية بمجلس المستشارين أن نصوت بالإيجاب على "مشروع القانون رقم 30.20 المتعلق بسن أحكام خاصة تتعلق بعقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين"، آمليين أن يسهم في تحقيق الغايات المرجوة منه. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

IV. مداخلة الفريق الحركي:

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السيدة الوزيرة المحترمة،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الحركي بمجلسنا الموقر، لأعرض وجهة نظرنا حول "مشروع قانون رقم 30.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بعقود الأسفار والمقاولات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين".

في البداية، أود أن أنه بعمل لجنة القطاعات الإنتاجية ولكافة أعضائها، كما نشيد بالتفاعل الإيجابي للسادة المستشارين مع هذا المشروع الهام، والذي جاء في سياق إنقاذ مقاولات هذا القطاع الحيوي من شبح الإفلاس، وبالتالي حفظ حقوق الزبناء، وذلك عن طريق تنزيل هذه الآلية القانونية ورصد الإمكانيات القانونية المتاحة من خلال هذا المشروع، خاصة في ظل الوضعية الحالية للقطاع.

وبهذه المناسبة، تؤكد في الفريق الحركي، أن هذا النص القانوني يكتسي أهمية استعجالية، لكونه يرتبط بما أفرزته جائحة فيروس كورونا من تداعيات على قطاع السياحة والنقل الجوي.

كما نتمنى أيضا كل أهداف هذا المشروع قانون، من قبيل الحد من جميع أشكال توقف النشاط الاقتصادي وتأثيره على مناصب الشغل، وذلك من خلال تخفيف الضغط على خزينة مقدمي الخدمات، وتجنب خطر إفلاس مقدمي الخدمات المغاربة وحماية مصالح الدائنين، لاسيما الزبناء، وتخفيف الطلب والحفاظ على قيمة المعاملات بالمغرب، وذلك من خلال تجنب الأداءات المرتقب دفعها بالعملة الصعبة، في هذه الفترة، وهي فترة زمنية دقيقة، وتخص عقود الأسفار والمقاولات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين والإقامات المحجوزة، المبرمجة في الفترة ما بين فاتح مارس 2020 وإلى غاية 30 شتنبر 2020، والتي تم إلغاؤها نتيجة تفشي جائحة فيروس كورونا.

وفي هذا الإطار نشير الى ضرورة مراعاة الإشكالات القانونية والتنظيمية التي قد تترافق تنزيل مقتضيات هذا المشروع، من قبيل تغطية خدمات ملتزم بها بأثر رجعي، إضافة إلى مراعاة مسألة مخالفة مبدأ تناسب التشريعات ذات الصلة بقانون الالتزامات والعقود.

السيد الرئيس،

و عقود النقل الجوي للمسافرين" بالإيجاب، طالبا من زملائي المستشارات والمستشارين التصويت عليه بالإيجاب، نظرا لحاجة المهنيين الماسة إليه. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

VI. مداخلة الفريق الاشتراكي:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

بداية، لابد من التنويه، باسم الفريق الاشتراكي بمجلس المستشارين، بالإجراءات والتدابير الاحترازية والاستباقية والعقلانية التي اتخذتها بلادنا منذ ظهور أول حالة إصابة، تنفيذًا للتعليمات السديدة، وتحت الإشراف المباشر لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، الرامية إلى مواجهة جائحة فيروس كورونا التي ضربت العالم بأسره، والتصدي لتفشيته بكل حزم وقوة، حماية لصحة وسلامة الوطن والمواطنين، والتي أبانت عن فعاليتها ونجاحها وجنت بلادنا الأسوأ.

كذلك، لابد من التنويه بالمجهودات والتضحيات التي ما فتئ يقدمها جنود الصفوف الأمامية، من أطباء وأطر ومهنيي الصحة، الأمن الوطني والدرك الملكي، القوات المسلحة الملكية، القوات المساعدة والوقاية المدنية، والسلطات المحلية، ونصفق لهم بحرارة على الخدمات الجليلة التي قدموها ولا زالوا يقدمونها، خدمة للوطن والمواطنين، كما أنه يجب ألا ننسى الدور الحيوي لعمال النظافة في حماية الصحة العمومية في ظل هذه الأزمة، لما أبانوه من نكران للذات والاستمرار في العمل رغم الخطر المحقق بهم، حتى لا تتفاقم الأوضاع الصحية بسبب انتشار النفايات المطروحة في الأزقة والأحياء.

السيد الرئيس،

إن "مشروع قانون رقم 30.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بعقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين"، الذي نحن بصدد مناقشته، يعتبر من بين الإجراءات الوقائية الهامة التي أشرنا إليها في بداية تدخلنا، وهو مشروع يهدف إلى مواكبة القطاعات الاقتصادية الحيوية، كقطاع السياحة والنقل الجوي، حيث جاء بمقتضيات قانونية محددة ودقيقة، وبشروط واضحة تنطبق على حالات بعينها في زمن محدد (ما بين 1 مارس إلى غاية 30 شتنبر)، كإطار لتدبير وضعية قانونية طارئة فرضتها الظروف الطارئة والقوة القاهرة.

السيد الرئيس،

إن الوضع الاستثنائي الذي تمر به بلادنا كما باقي دول العالم في ظل تفشي فيروس كورونا "كوفيد-19"، فرض علينا القيام بإجراءات استباقية واستعجالية لمواجهة أثر الظرفية الصعبة التي فرضتها حالة الطوارئ الصحية، والتي ستكون لها لا محالة انعكاسات خطيرة على الوضع الاقتصادي

التقليدية، مع العلم أنها يتقاطعان ولها أدوار مكملة، لذا أصبح من اللازم مواكبتها ودعمها باعتبارها من أهم القطاعات المنتجة والضامنة لفرص شغل كبيرة ومستقرة، خصوصا في هاته الظروف الاستثنائية، من أجل الرفع من مردوديتها وتحسين ظروف العاملين بها، والذين تأثروا بشكل مباشر جراء حالة الطوارئ الصحية والتي فرضها وباء كورونا.

السيدة الوزيرة المحترمة،

إن قطاع السياحة من أهم القطاعات المنتجة في بلادنا ويساهم بشكل كبير في دعم الناتج الداخلي الخام الوطني، وذلك بفعل المجهود الكبير الذي بذلته الدولة لتحسين أداء القطاع عبر مجموعة من الإجراءات الداعمة له على كافة المستويات، حيث تمكنا من خلق جيل من الحرفيين والمهنيين على مستوى كبير من الاحترافية العالية في مجال القطاع السياحي بكافة مكوناته والمتدخلين فيه، كما شجعت القطاع الخاص الوطني والأجنبي على إنشاء استثمارات ضخمة في المجال، لذلك سيكون من غير المنصف ترك هذا القطاع لقدره، شاكرا لكم تدخلكم السريع من أجل احتواء الأزمة، عبر فتح قنوات الحوار مع مختلف المهنيين، توجمها بإخراج هذا المشروع.

السيد الرئيس المحترم،

السيد وزير الدولة،

السيدة الوزيرة المحترمة،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

نسجل بارتياح كبير قرار "لجنة اليقظة الاقتصادية"، التي تضم في عضويتها السيدة وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي، على موافقتها دعم القطاع عبر هذا المشروع الذي سينقذ مقاولات القطاع السياحي بمختلف أنواعه من شبح الإفلاس، منها وكالات الأسفار، والمؤسسات السياحية، وأرباب النقل السياحي، وأرباب النقل الجوي للمسافرين، والتي تعاني من صعوبات مالية جراء هذه الظرفية.

السيدة الوزيرة المحترمة،

أكد أن القطاع توقف في ظل الجائحة ولن ينطلق من جديد إلا بعد مرور أكثر من سنتين على أبعث تقدير، لذلك يجب المرهنة على السياحة الداخلية عبر دعمها وتشجيعها، علما أن شركاءنا الذين بدأوا يخرجون من الحجر الصحي لن يفتحوا حدودهم إلا بعد شهر أكتوبر، لذلك يجب التعامل مع الوضعية بذكاء، ولنا الثقة في قدراتكم بحيث سنخرج أقوى من هذه الأزمة، مؤكداً على ضرورة برمجة كل القوانين والمقترحات بما فيه مقترحنا الرامي إلى تعديل مقتضيات قانون المرشد السياحي من أجل دفعة قوية للقطاع، وتعزيزه بالكفاءات الشابة التي تحترف هذه المهنة، خصوصا في العالم القروي.

وفي الأخير، أؤكد لكم على أن فريق التجمع الوطني للأحرار سيصوت على "مشروع قانون 30.20 يتعلق بعقود الأسفار والمقامات السياحية

السيدة وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد
الاجتماعي المحترمة،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

السيد رئيس الجلسة المحترم، يطيب لي باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب، على إثر الدراسة والتصويت على "مشروع قانون رقم 30.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بعقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين"، أن أئوه بالأجواء الإيجابية التي سادت خلال هذه الجلسة العامة التشريعية، وبالانخراط الفاعل للسيدات والسادة المستشارون الذين حضروا أشغالها -ماديا أو عن بعد- عبر نقاش جدي ومسؤول، يستحضر الظرفية الصعبة التي تمر منها بلادنا ودول العالم بسبب تداعيات جائحة فيروس "كورونا" المستجد، آمليين من الجميع، التضامن والتعبئة والانخراط والالتزام لمواجهة آثار هذه الأزمة.

كما أتقدم لكن، السيدة الوزيرة المحترمة، بهذه المناسبة، بالشكر الجزيل على عرضكن القيم والشامل، الذي سيساهم في تيسير مسطرة الدراسة والتصويت على "مشروع قانون رقم 30.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بعقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين" على مستوى الجلسة العامة التشريعية.

السيد الرئيس المحترم،

يندرج مشروع قانون رقم 30.20 قيد الدراسة والتصويت أمام الجلسة العامة التشريعية في سياق دولي ووطني خاص ودقيق بسبب التداعيات السلبية وغير المتوقعة التي ترتبت عن انتشار فيروس "كورونا" "كوفيد-19" على الاقتصاد العالمي، وعلى أغلبية القطاعات الاقتصادية والمالية للمنظومة الوطنية، خاصة منظومة السياحة الوطنية.

وفي إطار تجنب مقدي الخدمات في القطاع السياحي والنقل الجوي شبح الإفلاس والتقليل من الخسائر المالية بسبب جائحة "كورونا"، تقرر بموجب مشروع هذا القانون تدابير استثنائية وإجراءات ضرورية، من شأنها الإسهام بكيفية مباشرة في مواجهة الآثار السلبية المترتبة عن إعلان حالة الطوارئ الصحية، بشكل يسمح للمهنيين بتعويض المبالغ المستحقة لزبائنهم، على شكل وصل بالدين يقترح خدمة ماثلة أو معادلة، دون أي زيادة في السعر، وفي غياب مقتضيات قانونية من هذا القبيل، كان القطاع سيتعرض، بلا أدنى شك، لمخاطر كبيرة.

السيد الرئيس المحترم،

وأخيرا، فإننا في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب نثمن أحكام "مشروع قانون رقم 30.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بعقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين"، آمليين أن تشكل مقتضياته أداة تشريعية للحد من جميع أشكال توقف النشاط الاقتصادي للمنظومة السياحية الوطنية وتأثيره على مناصب الشغل، في أفق تجنب خطر إفلاس مقدي الخدمات المغاربة وحماية مصالح الدائنين، لاسيما

والاجتماعي ببلادنا، بسبب هذه الجائحة التي يشهدها العالم.

أيها السيدات، أيها السادة،

إن "مشروع قانون رقم 30.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بعقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين"، كما سبق الذكر، جاء بمقتضيات قانونية محددة ولفترة محددة (ما بين 1 مارس إلى غاية 30 شتنبر) والتي تخص العقود التي أصبح تنفيذ أحد الأطراف للالتزاماته أمرا صعبا للغاية وتم إلغاؤها تحت طائلة القوة القاهرة بسبب تفشي فيروس كورونا "كوفيد-19"، وبالتالي فالمشروع سيعمل على سد الفراغ القانوني على مستوى تنظيم العلاقة بين مقدي الخدمات والزبناء، من خلال الآليات القانونية التي جاء بها لمعالجة النزاعات القانونية التي تنشئ في حالة إخلال أحد أطراف العقد ببوده، خاصة وأن قانون الالتزامات والعقود ظل قاصرا في هذا الباب، وظل حبيس عهد الاستعمار (1913).

السيد الرئيس،

إننا في الفريق الاشتراكي نستشعر أهمية هذا المشروع وراهنتيه، كما أننا واعون بحرص بلادنا على اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة والكفيلة بتدبير هذه المرحلة الحرجة، وما "مشروع القانون رقم 30.20 بسن أحكام خاصة تتعلق بعقود الأسفار والمقامات السياحية وعقود النقل الجوي للمسافرين"، الذي نحن بصدد مناقشته والتصويت عليه، إلا واحد من بين هذه الإجراءات التي نعتبرها مهمة جدا كالية من آليات إقناذ مقاولات القطاع السياحي والنقل الجوي من إفلاس حقيقي، كما أنها ستعمل على مد يد المساعدة لكل من وكالات الأسفار، المؤسسات السياحية، والنقل السياحي والجوي للمسافرين، في ظل الصعوبات المالية التي تعرفها في هذه الظرفية الصعبة التي تمر بها بلادنا وباقي العالم، كما ستقوم بالحد من الآثار السلبية للجائحة على قطاعي السياحة والنقل الجوي، كقطاعات حيوية لها دورها في النسيج الاقتصادي ببلادنا، والعمل على مواكبة ودعم المهنيين لمواجهة الصعوبات التي يعيشونها، والتخفيف من معاناتهم وتجنبيهم الإفلاس. كذلك، ستمكن الدائنين من حماية مصالحهم وضمان حقوقهم، خاصة الزبناء، في ظل الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي فرضتها هذه الجائحة، إضافة إلى تشجيع الطلب والحفاظ على قيمة المعاملات ببلادنا، وضمان استمرار النشاط الاقتصادي والحفاظ على مناصب الشغل، للخروج من هذه الوضعية الصعبة بأقل الخسائر الممكنة.

وبناء على كل ما سبق ذكره، فإننا في الفريق الاشتراكي بمجلس المستشارين، كمكون من مكونات الأغلبية، سنصوت بالإيجاب على هذا المشروع.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

VII. مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

السيد رئيس الجلسة المحترم،

بخصوص مشروع قانون رقم 30.20 الموماً إليه أعلاه، فإننا نصوت على مشروع هذا القانون بالإيجاب.
وشكرا على حسن إصغائكم.

الزبائن، بالإضافة إلى تحفيز الطلب والحفاظ على قيمة المعاملات بالمغرب؛ وذلك من خلال تجنب الأداءات المرتقب دفعها بالعملة الصعبة.
وأخيرا، وانسجاما مع موقف فريقنا داخل اللجنة البرلمانية المختصة